

Distr.
GENERAL

A/RES/54/61
31 December 1999

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٨٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الأولى (A/54/570)]

٦١/٥٤- اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية
(البيولوجية) والسُّمية وتدمير تلك الأسلحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتصلة بالحظر الكامل والفعال للأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُّمية وتدمير تلك الأسلحة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن هناك مائة وثلاث وأربعين دولة طرفاً في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُّمية وتدمير تلك الأسلحة^(١)، من بينها جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن،

وإذ تضع في الاعتبار طلبها إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تنفيذ توصيات المؤتمرات الاستعراضية، بما في ذلك تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليها في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُّمية وتدمير تلك الأسلحة^(٢)، وأن تقدم هذه المعلومات والبيانات إلى الأمين العام، وفقاً للإجراء الموحد، سنوياً وفي موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل،

وإذ تشير إلى قرارها ٨٦/٤٩، المتخذ دون تصويت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، الذي رحبت فيه بالتقرير النهائي للمؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية^(٣) الذي اعتمد بتوافق الآراء في

(١) القرار ٢٨٢٦ (د - ٢٦)، المرفق.

(٢) BWC/CONF.III/23، الجزء الثاني.

(٣) BWC/SPCONF/1.

٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ والذي اتفقت فيه الدول الأطراف على إنشاء فريق مخصص يكون باب الاشتراك فيه مفتوحاً أمام جميع الدول الأطراف، ويكون هدفه النظر في اتخاذ تدابير مناسبة، من بينها تدابير تحقق ممكنة، وصياغة مقترحات لتعزيز الاتفاقية، تدرج، حسب الاقتضاء، في صك ملزم قانوناً يقدم إلى الدول الأطراف كي تنظر فيه،

وإذ تشير أيضاً إلى أحكام الاتفاقية المتصلة بالتعاون العلمي والتكنولوجي والأحكام ذات الصلة الواردة في التقرير النهائي لفريق الخبراء الحكوميين المخصص لتحديد وبحث تدابير التحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية^(٤)، والتقرير النهائي للمؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية^(٥)، والوثائق الختامية للمؤتمرات الاستعراضية،

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، الذي عقد في ديربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨^(٥)، التي نوه فيها رؤساء الدول أو الحكومات بالتقدم المحرز حتى الآن في التفاوض بشأن وضع بروتوكول، وشددوا على أهمية إحراز مزيد من التقدم الجوهرى لإبرام صك مقبول عالمياً وملزم قانوناً يرمي إلى تعزيز الاتفاقية، وأكدوا من جديد المقرر الذي اتخذته المؤتمر الاستعراضي الرابع للدول الأطراف في الاتفاقية وحُث فيه على اختتام مفاوضات الفريق المخصص في أقرب وقت مستطاع قبل بداية المؤتمر الاستعراضي الخامس،

وإذ ترحب بالتأكيد مجدداً في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الرابع^(٦) على الحظر الفعلي، في جميع الأحوال، بموجب المادة ١ من الاتفاقية، لاستخدام الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُممية واستحداثها وإنتاجها وتكديسها،

وإذ تشير إلى الإعلان الصادر عن الاجتماع الوزاري غير الرسمي، الذي عقد في نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، والذي أكد فيه المشاركون في الاجتماع ومنظموه تأييدهم القوي للاتفاقية ولتعزيز فعاليتها وتحسين تنفيذها،

وإذ تضع في الاعتبار الاحتفال بالذكرى الخامسة والسبعين لبروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخائفة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية الموقعة في جنيف في

(٤) BWC/CONF.III/VEREX/9.

(٥) A/53/667-S/1998/1071، المرفق الأول؛ وانظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والخمسون، ملحق أشهر تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، الوثيقة S/1998/1071.

(٦) BWC/CONF.IV/9، الجزء الثاني.

١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥^(٧) والذكرى الخامسة والعشرين لدخول اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) السُمّية وتدمير تلك الأسلحة حيز النفاذ في ٢٦ آذار/ مارس ١٩٧٥،

١ - ترحب بالتقدم المحرز حتى الآن في التفاوض بشأن وضع بروتوكول لتعزيز اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) السُمّية وتدمير تلك الأسلحة^(٨)، وتؤكد من جديد المقرر الذي اتخذته المؤتمر الاستعراضي الرابع للدول الأطراف في الاتفاقية الذي حث فيه على اختتام مفاوضات فريق الخبراء الحكوميين المخصص لتحديد وبحث تدابير التحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية في أقرب وقت ممكن قبل بداية المؤتمر الاستعراضي الخامس وعلى تقديم تقريره، الذي سيعتمد بتوافق الآراء، إلى الدول الأطراف للنظر فيه في مؤتمر خاص^(٨)؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح الزيادة في عدد الدول الأطراف في الاتفاقية، وتؤكد مجددا دعوتها لجميع الدول الموقعة التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أن تفعل ذلك دون تأخير، وتهيب أيضا بالدول التي لم توقع على الاتفاقية أن تصبح أطرافا فيها في موعد مبكر، فتسهم بذلك في تحقيق الالتزام بالاتفاقية على نطاق عالمي، وتلاحظ في نفس الوقت قرب حلول الذكرى الخامسة والعشرين لدخول الاتفاقية حيز النفاذ؛

٣ - تهيب بجميع الدول الأطراف، في هذا السياق، أن تعجل المفاوضات وأن تضاعف جهودها داخل الفريق المخصص لصياغة نظام فعال وعملي ويتسم بالكفاءة من حيث التكاليف وللسعي إلى إيجاد حل سريع للمسائل المعلقة، بإبداء مرونة متجددة، من أجل استكمال البروتوكول في أقرب وقت ممكن على أساس توافق الآراء؛

٤ - ترحب بالمعلومات والبيانات التي قدمت حتى الآن، وتؤكد من جديد طلبها إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تبادل المعلومات والبيانات، المتفق عليه في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية^(٧)؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديدة للاتفاقية، وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ مقررات وتوصيات المؤتمرات الاستعراضية، فضلا عن المقررات الواردة في التقرير الختامي للمؤتمر الخاص^(٧)، بما في ذلك تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى الفريق المخصص وإلى المؤتمر الخاص الذي سينظر في تقرير الفريق المخصص، وفقا لولايته كما أكدها المؤتمر الاستعراضي الرابع؛

(٧) عصبة الأمم، مجموعة المعاهدات، المجلد الرابع والتسعون (١٩٢٩)، الرقم ٢١٣٨.

(٨) انظر BWC/CONF.IV/9.

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُمية وتدمير تلك الأسلحة".

الجلسة العامة ٦٩

١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٩